مصايا فله مثل اجره اسناده ضعيف ورويناه في كتاب الترمذي ايضا عن
ابي برزة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من عزى ثكلا كسي بردا في الجنة
قال الترمذي ليس اسناده بالقوي ورويناه في سنن ابي داود والنسائي عن
عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما حديثا طويلا فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
لفاطمة رضي الله عنها ما الذي اجلسك يا فاطمة من بيتك قالت اتيت اهل هذا الميت فرحمت
الميتة او عزيتهم به ورويناه في سنن ابن ماجه والبيهقي باسناد حسن عن
عمرو بن حزم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مؤمن يعزي اخاه بمصيبة الا كساه
الله عز وجل من حلل الكرامة يوم القيمة واعلم ان التعزية في التصبير وذكر ما
يسلي صاحب الميت ويخفف حزنه ويهون مصيبته وهي مستحبة فانها مشتملة على الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر وهي ايضا داخلة في قول الله تعالى وتعاونوا على البر والتقوى
وهذا من احسن ما يستدل به في التعزية وثبت في الصحيحين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه واعلم ان التعزية مستحبة قبل الدفن
وبعده قال اصحابنا يدخل وقت التعزية من حين موت ويبقى الى ثلثة ايام بعد الدفن
والملائمة على التعزية على التحديد كذا قاله الشيخ الامام ابو محمد الجويني من اصحابنا
قال اصحابنا وتكره التعزية بعد ثلثة ايام لان التعزية لتسكين قلب المصاب والغالب
سكون قلبه بعد الثلثة فلا يجدد له الحزن هكذا قاله الجماهير من اصحابنا وقال
ابو العباس بن القاص من اصحابنا لا باس بالتعزية بعد الثلثة بل تبقى ابدا ولا
طال الزمان وهذا امام الحرمين ايضا عن بعض اصحابنا والصحيح انها لا تفعل
بعد ثلثة ايام الا في صورتين استثناهما اصحابنا احداهما منهم وهما اذا كان المعزي
او صاحب المصيبة غائبا حال الدفن وافق رجوعه بعد الثلثة قال اصحابنا
والتعزية بعد الدفن افضل منها قبله لان اهل الميت مشغولون بتجهيزه ولان
وحشتهم بعد دفنه اكثر هذا اذا لم ير منهم جزع شديد فان راى ذلك قدم
التعزية لتسكينهم فصل ويستحب ان يعم بالتعزية جميع اهل الميت واقاربه الكبار
والصغار والرجال والنساء الا ان يكون امراة شابة فلا يعزيها الا محارمها قال اصحابنا
وتعزية الصغار وللضعفاء من احتمال المصيبة والصبيان آكد فصل
قال الشافعي واصحابنا رحمهم الله يكره الجلوس للتعزية وتكره الجلوس ان يجتمع اهل
الميت في بيت ليقصدهم من اراد التعزية بل معنى ان يفرغوا في حوائجهم ولا يتفرق
من الرجال والنساء في الطرق هكذا ذكره الجاملي ونقله عن نص الشافعي
رضي الله عنه وهذه كراهة تنزيه اذا لم يكن معها محذور آخر فان كان فهي اما حرام
من البدع المحرمة كما هو الغالب منها في العادة كان ذلك حراما من فباع المحرمات
فانه محدث وثبت في الحديث الصحيح ان كل محدث بدعة وكل بدعة ضلالة فصل
واما لفظ التعزية فلا حصر فيه فباي لفظ عزاه حصل واستحب اصحابنا ان يقول
في تعزية المسلم بالمسلم اعظم الله اجرك واحسن عزاك وغفر لميتك وفي الكافر
بالمسلم احسن الله عزاك وغفر لميتك وفي الكافر بالكافر اخلف واحسن عزاءك
به ماروينا في صحيحي البخاري ومسلم عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما قال
ارسلت احدى بنات النبي صلى الله عليه وسلم اليه يدعوه وتخبره ان صبيا لها او ابنا لها الموت
فقال للرسول ارجع اليها فاخبرها ان لله تعالى ما اخذ وله ما اعطى وكل شيء
عنده باجل مسمى فمرها فلتصبر ولتحتسب وذكر تمام الحديث قلت هذا الحديث
من اعظم قواعد الاسلام المشتملة على جمل كثيرة من اصول الدين وفروعه والاداب
والصبر على النوازل كلها والهموم والاسقام وغير ذلك من الاعراض ومعنى ان لله
تعالى ما اخذ وله ان العالم كله ملك لله تعالى فلم يأخذ ما هو له بل اخذ ما هو له
عندكم في معنى العارية ومعنى له ما اعطى ان ما وهبه لكم ليس خارجا عن ملكيته
بل هو له سبحانه يفعل فيها يشاء وكل شيء عنده باجل مسمى فلا تجزعوا ان من مضى
منقض اجله المسمى فان احتسبه فاز بالاجر او تقدمه او تاخر عنه فاذا علمتم هذا فاصبروا
واحتسبوا اما نزل بكم ورويناه في كتاب النسائي باسناد حسن عن عمرو ابنه بن
قتة بن اياس عن ابيه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فقد جعل اصحابه شال

Copyright © King Saud University